



'هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟'

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين. قال رسول الله ﷺ: 'لا تلبسوا ما لبسوا به الكفار' (متفق عليه). وهذا يعني أن الملابس التي لا تميز بين الجنسين هي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين، وهي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين، وهي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين.

قال رسول الله ﷺ: 'لا تلبسوا ما لبسوا به الكفار' (متفق عليه). وهذا يعني أن الملابس التي لا تميز بين الجنسين هي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين، وهي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين، وهي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين.

[السؤال - الجواب] (السؤال - الجواب) (السؤال - الجواب) (السؤال - الجواب)

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟ هذا السؤال يطرحه الكثير من النساء، والرد عليه يحتاج إلى فهم دقيق للحديث النبوي الشريف. فالسنة النبوية هي المصدر الرئيسي للفتوى، ويجب الرجوع إليها في كل مسألة شرعية. وفي هذه المسألة، نجد أن الحديث الشريف يحذر من لبس ما لبسوا به الكفار، مما يعني أن الملابس التي لا تميز بين الجنسين هي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين، وهي من الملابس التي لا تميز بين الجنسين.

<https://sunnah.global/hadeeth/ta/show/65068>

